

شرح أصول ابن عثيمين 81 - معاقد الأصول

حسن بخاري

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. وشهاد ان نبينا محمد عبد الله ورسوله اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وبعد. فهذا - 00:00:00

درسنا السابع بعون الله وتوفيقه في شرح اصول العلامة الشيخ محمد ابن صالح العثيمين رحمة الله تعالى. وكان الدرس في الماضي قد وقف بنا عند الحديث عن تعريف العام وصيغه وبعض مسائله والتي من خلالها طلبنا ان ننظر في - 00:00:20

في سورة الحجرات مرة اخرى بعد ان استخرجتم منها في لقائين ودرسین ماضيین كلًا من صيغ الامر ودلالة ثم صيغ النهي ايضاً ودلالة. وكان المطلوب ان نعود مرة ثالثة الى سورة الحجرات واياتها الكريمة التي جاءت بالاداب الشرعية. التي - 00:00:40

بها المسلم في علاقته بربه وعلاقته بنبیه صلی الله علیه وآلہ وسلم. وعلاقته باخوته المسلمين جميعاً ولهذا سمیت السورة بسورة الاداب. وكان المران علیها والقصد من النظر فيها فوق اكتساب الملكة والدرية - 00:01:00

والتمهّر من خلال تطبيق ما تعلمناه في الدروس الماضية ان يكون لنا بصر ونظر نعود فيه مرة بعد مرة لهذه السورة العظيمة فيكون لنا سبباً يحملنا على النظر في هذه الاداب والتأدب بها واكتساب شيء من احكامها. وهذه اللطائف - 00:01:20

والاداب التي اشتملت عليها السورة المباركة متنوعة الابواب كما رأيتم وهي في جملتها تهذب المسلم وتنميه وتؤديه بتلك كالاداب الشرعية الجليلة. كان المطلوب في الدرس الماضي ان ننظر في الصورة مرة ثالثة لاستخرج منها صيغ العموم. بعد ان تمهد لنا في درسنا - 00:01:40

الماضي انه ما من امر او نهي جاءت به الشريعة في الكتاب والسنة الا وله متعلق وهو لا يخرج في العادة عن العموم او الخصوص الذي سندرسه الليلة ان شاء الله. ومن اجل ذلك كان النظر يحملنا على ان نفك اه الفاظ النص الشرعي - 00:02:00

وان نظر فيه بطريقة اصولية تنظر الى الامر وتعرف دلالته والنهي وتعرف دلالته ثم تنظر الى ما توجه اليه الامر وما توجه اليه النهي وهو المتعلق فتتظر على اي محمل وعلى اي دلالة فان كان عموماً او خصوصاً او عموماً دخله - 00:02:20

او مطلقاً او مطلقاً ودخله تقييد كل ذلك يراد بطالب العلم وهو في سبيل التفهّم ان يتمرس فيه وان تعامله مع الدليل ليس كما كان يتعامل معه من سابق وانه يكتفي بابراز الفقيه للدليل في المسألة على انها دليل على الحكم الفلاحي حتى - 00:02:40

فيقع نظره على موطن الاستدلال وطريقة الاستشهاد ومأخذ ومنزع الحكم في الاستدلال من تلك الاية او من ذلك هذه الملكة التي نسعى من خلال هذا الدرس الى الوصول اليها. ان يقول لاحدنا حس فيما بعد وملكة تكفيه. لو نظر في الدليل او حتى - 00:03:00

لو سمع فتوى فقيه او قرأ بياناً فيه استدلال ببعض النصوص الشرعية عن اي مسألة ما وحكم شرعي فانه يمكنه النظر ان يطابق ان الحكم الذي يقرر وعلاقته بالدليل ووجه ارتباطه به. سنببدأ بآيات السورة كما مر في الدرسین الماضيین - 00:03:20

للسمع منكم صيغ العموم نستخرج اللفظ الذي فيه العموم ونحدد نوعه في الصيغ على نحو ما مر في السبعة الانواع التي ذكرها الشيخ رحمة الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع علیم. فما - 00:03:40

صيغة عموم مر بكم؟ يا ايها الذين اذنوا نعم من الصيغ اسم موصول وقد تقدم ان المسائل موصولة كلها لها من صيغ العموم والمعنى ان النداء متوجه لكل من اتصف بالایمان يستوي في هذا - 00:04:00

الذكر والانشى الصغير والكبير والحر والعبد العربي والاعجمي المسلم حديثاً والمولود في الاسلام كل هؤلاء لا فرق بينهم. ولهذا قال ابن

مسعود رضي الله عنه اذا سمعت في كتاب الله يا ايها الذين امنوا فارعها سمعك. فانه امر - 00:04:20

تؤمر به او شر تهى عنه. فيا ايها الذين امنوا يعني يا كل من امن بالله. وهنا يجب ان ينساق الجميع وان انقاد بهذا النداء ليتوجه الى ما فيه. طيب الصيغة الثانية الذين امنوا والكلام فيها كالكلام في الاولى. طيب - 00:04:40

وبعدها؟ يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم هذه صيغة عموم من اين لمعرف بالاضافة والمقصود كل اصواتكم لا يجوز رفعها. انظر الى النهي لا ترفع ومتعلقه كل الاصوات. فلا ترفعوا كل اصواتكم فوق صوت النبي. طيب وهذا يشمل ماذا؟ لما - 00:05:00

نقول عموم صوت الكلام ها صوت الضحك صوت النداء فكل من كان بين يدي رسول الله عليه الصلاة والسلام انه يشمله هذا التأدب 00:05:30 00:05:50 00:06:10 00:06:30 00:07:10 00:07:30 00:08:10 00:08:30 00:08:50 00:09:10
بان ينتهي عن رفع اي صوت سواء كان صوته لينادي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم او صوته ليسأل عن مسألة او صوته ليجيب عن سؤال يوجهه النبي عليه الصلاة والسلام او صوته للاستفسار عن امر كل ذلك شامل لقوله لا ترفعوا اصواتكم بل اخرج القاضي عياض رحمة الله في الشفا في التعريف باخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم عن عبدالرحمن بن مهدي الامام المحدث

العلامة انه كان يقول اذا ذكر مجلس وجلس يحدث بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطلب الصمت والهدوء وعدم الرفع ويرى ان ذلك داخل في قوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي. ويرى ان المسلم الحاضر في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهو مؤدب بهذا الادب الالهي الا يرفع صوته فوق صوت الرسول صلى الله عليه وسلم. فمثله المؤمن الى يوم يا امي اذا ذكر بين يديه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيروي له الحديث او يكون مجلس حديث او يذكر فيه شيء من ادابه وسننه - 00:06:30

وسيرته واخباره صلى الله عليه وسلم ان يكون متضمنا لهذا الادب فلا يرفع صوته فوق صوت النبي. طيب ولا تجروا له بالقول القول اي قول مهينا عن الجهر به بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. كل قول وذلك ايضا لا يستثنى منه شيء. كجهل - 00:06:50 00:07:10 00:07:30 00:08:10 00:08:30 00:08:50 00:09:10
في بعضكم هذا معرف بالاضافة والمقصود به بعض المسلمين جميعا. كما يجهر به بعضهم ببعض استحبط اعمالكم ايضا اعمالكم والمقصود كل عمل يمكن ان يكون سببا لاحباطه مثل هذا الصنيع وتقديم 00:07:10 00:07:30 00:08:10 00:08:30 00:08:50 00:09:10
معكم في الدرس الماضي ان هذا من صيغ النهي غير الصريحة. نعم الذي يليه ان الذين يغضون والصيغة اسم موصول يعني هذا وصف لكل من اتصف بغض صوته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. اصواتهم - 00:07:30 00:08:10 00:08:30 00:08:50 00:09:10
والمقصود كل صوت كل صوت يخرج من احدهم كما قلنا صوت كلام وسؤال ودعاء وسلام ومزاح وضحك كل الاصوات ينبغي ان تكون بهذا الوصف بين يدي رسول الله عليه الصلاة والسلام. اقول مقوله عبدالرحمن بن مهدي الذي ذكرها القاضي عياض - 00:07:50

في سوق طرقات القليل يؤكدها صنيع عمر رضي الله عنه لما كان جالسا زمن خلافته وقد سمع رجلين ارتفعت اصواتهما بين آآفي في المسجد النبوي فامر بهما فاوتي اليه. فسألهما من اين انتما؟ فقال من اهل الطائف. فقال اما لو كنت - 00:08:10 00:08:30 00:08:50 00:09:10
من اهل المدينة لاوجعتكم ضربا ترفعان اصواتكمما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فرأى ان كلامهم وحديثهم في المسجد النبوي قوي وهم بجوار الروضة وقبر النبي عليه الصلاة والسلام ان ذلك فيه اساءة ادب. وهذا يتعمد ان ينبه عليه كل مسلم زائر - 00:08:30

مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم اذا جلس ينتظر الصلاة الى الصلاة او جلس مع رفقة له او اراد الانتظار حتى يخف الزحام ان يكون متأدبا بهذا الادب فاذا تحدث واذا تكلم واذا جلس وهو بجوار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشتمل على هذا الادب العظيم ان الذين يغضون اصواتهم - 00:08:50 00:09:10

هم عند رسول الله. طيب الحجرات؟ صيغة عموم. ها؟ جيد. هذه لا تحمل على العموم. لما يعني هل المعنى ان الذين ينادون رسول الله من وراء اي حجرة او حجراته عليه الصلاة والسلام؟ اذا ما الها؟ العهد - 00:09:10

ليست الاستغراق جيد وهذا تنبيه من بنا في الدرس الماضي ان تفید العموم والاستغراق بشرط ان لا تكون وقلنا العهد اما ذكرها واما ذهني يعني اما ان يكون مذكورا في السياق في صرف العهد اليه. مثل قوله تعالى انا ارسلنا اليكم رسولا - 00:09:30 شاهدا عليكم كما ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون رسولا. فلما قال الرسول المقصود به الذي ذكر في الاية السابقة كما ارسلنا الى فرعون رسولا فلا يحمد على العموم. والعهد الذهني مثل هذا. يعني لا ذكر له سبب في سابقه في الايات. لكن الذهن ينصرف. ان الذين ينادون - 00:09:50 00:10:10

يا محمد من وراء الحجرات. ايش المقصود بها؟ حجرات النبي عليه الصلاة والسلام. فالعهد هنا ذهني. كما قال اخوة يوسف اكله الذئب ليس المقصود الهاونا للاستقرار انما المقصود الذئب المعهود في الذهن والمعروف عند الناس اذا اطلق اسم الذئب وهكذا فهذا عهد - 00:10:10

لا يحمد الله ما فيه على الاستغراق من وراء الحجرات. طيب اكثراهم لا يعقلون. الاضافة اكثراهم يعني اكثرا الذين ينادون من وراء الحجرات. سؤال وصف الله تعالى بانهم لا يعقلون. هل هو لكل الذين ينادونه ام لاكثرهم؟ طب قال ان الذي - 00:10:30 ينادونك من وراء الحجرات. الذين عاوموا. طيب هو عام الذين ينادونك ثم قال اكثراهم فاكثرهم قبل قليل تقولون هو ايضا عام. هو عام لكنه خصص ذلك الذين فصار المعنى ان اكثرا الذين ينادونك من وراء الحجرات. وهذا فيه ادب عجيب وهو ان يتأنب المسلم في اطلاق الاحكام ووصف الناس بها - 00:10:50

فتعميم الاحكام جور. والقرآن يؤدبنا بهذا الادب. لان ليس كل من نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان مخطئا ولو نادى برفع الصوت ليس كل من فعل هذا موصوف بانه لا يعقل. انما كان الحكم هذا يشتمل على او يتناول ولاية - 00:11:20

الجفاة القادمين من خارج المدينة ولم يظفروا بال التربية النبوية ولا الادب النبوي فكان يصدر هذا منهم. لكن ربما حصل رفع بصوت ومناداة بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام من اقوام غير موصوفين بذلك ولهذا قال اكثراهم لا يعقلون. الذي يلبه ان جاءكم فاسق - 00:11:40

نكرة في سياق الشرط جيد. اما قلنا نكرة في سياق النفي نكرة في سياق النهي نكرة في سياق الشرط نكرة في الاستفهام الانكاري هذه نكرة في سياق الشرط يعني ان جاءكم اي فاسق فيشمل ذلك الفاسق المغرض - 00:12:00 ويشمل الفاسق الصادق حتى في تلك المقوله فينطبق عليه ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا. يعني حتى لو كان الفاسق صادقا في موقف ما صدق تلك المرة وجاء بخبر فالواجب فتبينوا ولا يستثنى متى ثبت فسق رجل او امرأة ينقلون خبرا - 00:12:20 فان الواجب التبين بغض النظر عن دافعه وحامله وصدقه وكذبه لان الاية عامه. وما مأخذ العموم النكرة في سياق الشرط ان جاءكم فاسق. طيب الذي يلبه. بنبا اي صيغة هذى - 00:12:40

لا خلاص النكرة في سياق النفي الشرطي فاسق. لا لا نبا ها هنا نكرة ذكر لكنها ليس فيها شيء من ادوات العموم. النكرة التي وقعت في سياق الشرط هي فاسق. جاءكم فاسق بنبا. لكن - 00:13:00

هذا مطلق ويدل على ان اي خبر يأتي به الفاسق فانه كذلك يتناوله الحكم لكنها ليست صفة عموم. فقط تنبه الى تنبيه لطيف في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله. لا تقدموا هذا نهي والفعل - 00:13:20

اشتمل على فعل وفاعل. اين المفعول؟ محنوف. لا تقدموا ماذا لا تقدموا يعني بماذا ستقدروا المفعول المحنوف؟ شيئا قولا فعلا رأيا حكما هو شهوة طيب هذا مفعول محنوف لا تقدموا امرا - 00:13:40

اي امر ها هنا مفعول محنوف يقول المفسرون حذف المفعول يقتضي العلوم طيب ما درسناه والصيام لانه ليس بصيغة لكنه اسلوب من اساليب العموم يستفاد في مثل هذه التطبيقات. وتجد بعض المفسرين - 00:14:10

يعتنون بآيات الاحكام ينصون على هذا ان من اساليب العموم ولم يقولوا صيغ لانه ليست صيغة. لما يقول لك الرجل لا تشرب. هو نهاك عن وما حدد لك المشروب الذي نهاك عنه. فالمفعول محنوف ويمكن ان تفهم لا تشرب ماء ولا شاهي ولا عصير فهو نهاك عن الشرب مطلقا - 00:14:30

فحذف المفعول يقتضي العموم ولهم في هذا قواعد لا يصنفونها ضمن الصيغ ولكن يصنفونها ضمن الاساليب اساليب العموم التي يستفاد منها يقول مثلا نفي المساواة بين شيء يقتضي العموم. آآ تقدير المقتضى في اللفظ عندما يحذف ايضا يقتضي - 00:14:50 - في العموم على قول عند الاصوليين فهذه وامثالها ليست اساليب من الصيغ المنصوصة عليها في كتب الاصول لكنها يستفاد منها العموم على النحو الذي تقدم قبل قليل والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:15:10 -